رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

8911 - حكم ممارسة الفتيات للرياضة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اختنا رسالتها مطولة بعض الشيء ملخصها السؤال عن الرياضة بالنسبة للفتيات الرياظة تختلي كلمة مجملة. نعم. الرياظة بين البنات باشياء لا تخالف الشرع المطهر بمشي كثير في محل خاص بهم لا يخالطهن فيه الرجال ولا يطلع على الرجال او سباحة عندهن في - 00:00:00

في بيتهن او في مدرستهن خاصة لا يراها الرجال ولا يتصل بها الرجال لا ينظر ذلك. اما رياضة يحصل بها الاختلاط بين الرجال والنساء او يراها الرجال او تسبب شرا على المسلمين فلا تجوز - 00:00:30

فلابد من التفصيل الرياضة التي تخص النساء ولا يكون فيها محظوظ شرعا وليس فيها اختلاط بالرجال بل في محل مستور ومحل بعيد عن فلا بأس به سواء كانت بالمشي او بالسباحة ونحو ذلك. احدى الاخوات المستمعات تقول المسابقة بينهن - 00:00:50 - 00:01:10